

الحجيرة والحديث

فِي أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ
وَيَقْمَعُ عَدُوَّهُمْ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

الآن قصب الوطيس

تأليف

فضيلة الشيخ العلامة

فوزي بن محمد النمر محمد الحميدي الأثري

حفظه الله ورعا

الْحَيَّةُ وَالْحَيْثُ

فِي أَنَّ اللَّهَ يُنْصِرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ
وَيَقْتُلُ عَدُوَّهُمْ بِرُجُودِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

هاتف: ١٧٣٤٤٦١٦

فاكس: ١٧٣٤١٦٧٦

سلسلة النصبه الذهبية للعودة إلى السلفية (٣٠)

الْحَبِيرُ الْحَبِيثُ

فِي أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ
وَيَقْمَعُ عَدُوَّهُمْ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

تَأَلَّفَ

فَضِيلَةُ سَيِّحِ الْعَلَامَةِ

فَوْزِيَّ بْنِ بَهْرَةَ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْاَشْرَقِيَّ

حَفِظَهُ اللَّهُ رِعَاةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ

المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعِزِّ لِأَوْلِيَائِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَالنَّاصِرِ لِأَنْبِيَائِهِ وَالْمُرْسَلِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ
الدِّينِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذَا كِتَابٌ لَطِيفٌ فِيهِ كَرِيمُ الثَّنَاءِ وَالْمُفَاخَرَةِ، وَصَادِقُ النُّصْرَةِ وَالْمُؤَاوَزَةِ، لِأَهْلِ
السُّنَنِ وَالْأَثَارِ، وَحَمَلَةُ الْعِلْمِ وَالْأَخْبَارِ، الَّذِينَ قَبَلُوا الشَّرِيعَةَ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَحَرَسُوا السُّنَّةَ
حِفْظًا وَنَقْلًا؛ حَتَّى ثَبَّتُوا بِذَلِكَ أَصْلَهَا، وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا، فَهُمْ أَمْنَاءُ اللَّهِ فِي
خَلِيقَتِهِ، وَالْمُجْتَهِدُونَ فِي حِفْظِ مِلَّتِهِ، إِذَا اخْتَلَفَ فِي حَدِيثِ، كَانَ إِلَيْهِمُ الرَّجُوعُ، فَمَا
حَكَمُوا بِهِ فَهُوَ الْمَقْبُولُ وَالْمَسْمُوعُ.

وَهُمُ الْجُمْهُورُ الْعَظِيمُ، وَسَيِّلُهُمُ السَّبِيلُ الْمُسْتَقِيمُ، وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ بِاعْتِقَادِهِمْ
يَتَّظَاهَرُ، وَعَلَى الْإِفْصَاحِ بغيرِ مَذْهَبِهِمْ لَا يَتَجَاسَرُ، مَنْ كَادَهُمْ قَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَنْ
عَانَدَهُمْ خَذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا يُفْلِحُ مَنْ اعْتَزَلَهُمْ، الْمُحْتَاطُ لِذِينِهِ
إِلَيْهِمْ فَقِيرٌ، وَبَصَرُ النَّاطِرِ بِالسُّوءِ إِلَيْهِمْ حَسِيرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (ج ٣ ص ٢٤٧): (وَبِهَذَا

يَتَبَيَّنُ أَنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ، الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مَتَّبِعٌ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَمَيُّزًا بَيْنَ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، وَأَثْمَتُهُمْ فُقَهَاءُ فِيهَا، وَأَهْلُ مَعْرِفَةٍ بِمَعَانِيهَا وَاتِّبَاعًا لَهَا؛ تَصَدِيقًا وَعَمَلًا، وَحُبًّا، وَمُوَالَاةً لِمَنْ وَالَاهَا، وَمُعَادَاةً لِمَنْ عَادَاهَا، الَّذِينَ يَرُودُونَ الْمَقَالَاتِ الْمُجْمَلَةَ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، فَلَا يُنْصَبُونَ مَقَالَةً وَيَجْعَلُونَهَا مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ وَجَمَلِ كَلَامِهِمْ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ثَابِتَةً فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ بَلْ يَجْعَلُونَ مَا بُعِثَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَعْتَقِدُونَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ). اهـ

وقال العلامة أبو الحسنات اللكنوي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِمَامِ الْكَلَامِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَةِ

خَلْفَ الْإِمَامِ» (ص ١٥٦): (وَمِنْ نَظَرٍ بِنَظَرِ الْإِنْصَافِ، وَغَاصَ فِي بَحَارِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ مُتَّجِبًا الْاِعْتِسَافَ يَعْلَمُ عِلْمًا يَقِينًا أَنَّ أَكْثَرَ الْمَسَائِلِ الْفِرْعِيَّةِ وَالْأَصْلِيَّةِ، الَّتِي اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا فَمَذَهَبِ الْمُحَدِّثِينَ فِيهَا أَقْوَى مِنْ مَذَهَبِ غَيْرِهِمْ، وَإِنِّي كَلَّمَا أَسِيرُ فِي شُعْبِ الْاِخْتِلَافِ، أَجِدُ قَوْلَ الْمُحَدِّثِينَ فِيهَا قَرِيبًا مِنَ الْإِنْصَافِ، فَلِلَّهِ دَرُّهُمْ، وَعَلَيْهِ شُكْرُهُمْ، كَيْفَ لَا وَهُمْ وَرَثَةُ النَّبِيِّ حَقًّا، وَنَوَابُ شَرْعِهِ صِدْقًا! حَسْرْنَا اللَّهُ فِي زُمْرَتِهِمْ، وَأَمَاتْنَا عَلَى حُبِّهِمْ وَسِيرَتِهِمْ). اهـ

وَهَذَا الْمُنْجُ التَّاصِيلِيَّ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ^(١)، يَبْعَثُ الْمُسْلِمَ عَلَى تَفْضِيلِ وَإِثَارِ السَّلَامَةِ، وَيُوَلِّدُ فِيهِ الْحَدَرَ مِنَ الشُّرُورِ الَّتِي تَقَعُ فِي الْفِتَنِ، وَيُجَنِّبُهُ الْعَثْرَاتُ، وَالْمَهَالِكَ، وَيَتْرُكُ مَا يَشِينُ عَلَيْهِ اسْتِقَامَتَهُ وَسَلَامَتَهُ، حَتَّى إِنَّهُ يَهْجُرُ الْكُفْرَةَ، وَالْمُبْتَدِعَةَ، وَالْعَصَاةَ، بِسَبَبِ ذَلِكَ يَشْرَعُ لَهُ الْهَجْرُ، لِئَلَّا يُشَارِكَهُمْ فِي الْفِتَنِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَيَنَالُ قِسْطًا مِنْ إِثْمِهَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قلت: وَالْفِتْنُ إِنَّمَا تَزُولُ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبَلَدِ، وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ، وَتَرْكِ الْأُمُورِ لَهُمْ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا^(٢)، إِنْ أَرَادَ النَّاسُ النَّجَاةَ مِنَ الْفِتَنِ الْمُحِيطَةِ بِهِمْ^(٣) فِي بُلْدَانِهِمْ.

فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِرِحْلَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ».

أَثَرٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

(١) قلت: وبهم ينزل الأمن، وترفع الفتن، ويحفظ الناس في البلدان، لأن الله تعالى أبقى أن يجعل التوفيق لأحد غير أهل الحديث ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨].

(٢) قلت: وهذا هو المفهوم الصحيح في المخرج من الفتن، والله المستعان.

(٣) قلت: وإذا عدل الناس عن أهل الحديث في دنياهم وآخرتهم، هلكوا، وخالفوا، فوقعوا في الفتن، والعداب الأليم، كما هو مشاهد في البلدان، عندما رجعوا إلى أهل الأهواء، وأطاعوهم في الثورات المهلكة، اللهم سلم سلم.

(٤) هو إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي أبو إسحاق البلخي الزاهد.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ١٠٤).

أَخْرَجَهُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (١١٧)، وَفِي «الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ» (١١٥)، وَالسَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ق/٢٣٥/ط)، وَالْأَبْرُقُوهِِّيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ق/٩٤/ط) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِصَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ يَقُولُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْآثَارِ، مِنْ أَجْلِ مُوَافَقَتِهِ لِكَلَامِ أُمَّةِ الْحَدِيثِ الثَّقَاتِ، لِأَنَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ.

قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِيزَانِ الْأَعْيَادِ» (ج ٣ ص ٥٢٠): (المُقْرِيُّ الْمَفْسَّرُ، وَقَرَأَ

بِالرُّوَايَاتِ، وَرَحَلَ إِلَى عِدَّةِ مَدَائِنَ، وَصَارَ شَيْخُ الْمُقْرِيِّينَ فِي عَصْرِهِ عَلَى ضَعْفٍ فِيهِ). اهـ.

وَالْأَثَرُ ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٢٣)، وَالْأَنْبَاسِيُّ فِي «السَّنَدِ الْفَيَّاحِ» (ج ١ ص ٤٠١)، وَالْعِرَاقِيُّ فِي «التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» (ج ١ ص ٧٤٥)، وَالشُّيُوطِيُّ فِي «تَدْرِيبِ الرَّاويِ» (ج ٢ ص ٢١١)، وَالزَّرْكَشِيُّ فِي «النُّكْتِ» (ص ٤٠٥).

وَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَقَدْ سَمَّيْتُهُ: (التَّحْبِيرُ الْحَيْثُ فِي أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُ الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، وَيَقْمَعُ عَدُوَّهُمْ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ)؛ سَائِلًا الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ وَتَوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالْهَدْيَ وَالرَّشَادَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دُرَّةٌ نَادِرَةٌ

فِي

الآدَابِ الَّتِي يَحْصِلُهَا الطَّالِبُ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رحمته الله فِي «التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ» (ص ٧٩): «عِلْمُ الْحَدِيثِ

شَرِيفٌ يُنَاسِبُ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ، وَحَاسِنَ الشَّيْمِ، وَهُوَ مِنْ عُلُومِ الْآخِرَةِ، مِنْ حُرْمَتِهِ حُرْمٌ خَيْرًا عَظِيمًا، وَمَنْ رُزِقَهُ نَالَ فَضْلًا جَزِيلًا». اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رحمته الله فِي «إِزْشَادِ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ» (ج ١ ص ١٠٧): «وَاعْلَمْ

أَنَّ عِلْمَ الْحَدِيثِ مِنْ أَفْضَلِ الْعُلُومِ، وَأَوْلَاهَا بِالِاعْتِنَاءِ، وَأَحَقُّ مَا شُمِّرَ فِيهِ الْمُبْرَزُونَ، وَمُحَقِّقُوا الْعُلَمَاءِ، إِذْ هُوَ أَكْبَرُ الْعُلُومِ تَوَلُّجًا فِي فُنُونِهَا... وَلَقَدْ كَانَ شَأْنُ الْحَدِيثِ فِيهَا مَضَى عَظِيمًا، وَأَمْرُهُ مُفْخَمًا جَسِيمًا». اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رحمته الله فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١١٨): «عِلْمُ الْحَدِيثِ؛

عِلْمٌ شَرِيفٌ يُنَاسِبُ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ، وَحَاسِنَ الشَّيْمِ؛ وَيُنَافِرُ مَسَاوِيَ الْأَخْلَاقِ، وَمَشَايِنَ الشَّيْمِ، وَهُوَ مِنْ عُلُومِ الْآخِرَةِ؛ لَا مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا.

فَمَنْ أَرَادَ التَّصَدِّيَّ لِإِسْمَاعِ الْحَدِيثِ، أَوْ لِإِفَادَةِ شَيْءٍ مِنْ عُلُومِهِ؛ فَلْيُقَدِّمْ تَصْحِيحَ
النِّيَّةِ، وَإِخْلَاصَهَا؛ وَلْيُطَهِّرْ قَلْبَهُ مِنَ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَأَذْنَابِهَا؛ وَلْيَحْذَرْ بَلِيَّةَ حُبِّ
الرِّيَاسَةِ، وَرُغُونَاتِهَا». اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَنْ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ نَجَا

ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ بَطْلَانَ الْحَدِيثِ فِي الْبَلَدِ

يَرْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى الْعِقَابَ عَنِ النَّاسِ فِي الْبُلْدَانِ

لَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ مِنَ الْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَحَدَّرَ مِنْهَا، وَمِنَ الْقَادَةِ لِلْفِتَنِ، فَحَدَّثَ ﷺ النَّاسَ بِخَطْرِ الْفِتَنِ وَأَهْلِهَا، فَعَلِمَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ، وَحَفِظَ ذَلِكَ مِنْ حَفِظٍ، وَجَهَلَ ذَلِكَ مِنْ جَهْلٍ، وَنَسِيَ ذَلِكَ مِنْ نَسْيٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَذَكَرَ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ، وَالْأَخْبَارِ، وَالْآثَارِ حَالَ الْفِتَنِ وَأَهْلِهَا فِي الْبُلْدَانِ، فَأَكْثَرَ ﷺ فِي ذَلِكَ، حَتَّى ذَكَرَ ﷺ فِتْنَ الْكُفْرَةِ، وَفِتْنَ الْمُبْتَدِعَةِ، وَفِتْنَ الْعَصَاةِ^(١)، الَّتِي لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنَ الْجُهَالِ الْهَمَجِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا انْقَضَتْ عَلَيْهِ، فَيُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا،

(١) كَمَا فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٤١١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٤٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي

«سُنَنِهِ» (٤٢٤٤).

قلت: فَقَدْ ذُكِرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَمْرَ بِتَعَلُّمِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَاتِّبَاعِ مَا فِيهَا، وَلِزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ غَلْبَةِ الْفِتَنِ وَظُهُورِهَا، وَذِكْرِ صِفَةِ دُعَاةِ الْبَاطِلِ، وَالْأَمْرِ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلِي الْأَمْرِ وَإِنْ ضُرِبَ الظَّهْرُ، وَأُخِذَ الْمَالُ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا^(١): ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي﴾ [الروم: ٤١]، ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤].

وقد بين الشَّارِعُ أنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، وَفُرْقَةً، وَاخْتِلَافًا، فَيَجِبُ اجْتِنَابُ ذَلِكَ، وَالْفِرَارُ، وَاعْتِرَالُ دُعَاةِ الْفِتَنِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالْجَوَامِعِ، وَالتَّجْمُعَاتِ، وَالِاعْتِصَامَاتِ، وَالْمُظَاهَرَاتِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ^(٢): ﴿وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة: ٦٠]، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

قلتُ: فَإِنْ أَصَرَ النَّاسُ عَلَى الْفِتَنِ وَالْفَسَادِ فِي الْبُلْدَانِ، سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَعَاقَبَهُمْ بِأَشَدِّ الْعِقَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ^(٣): ﴿زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨].

(١) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ١١٠).

قلتُ: وهذه الفتن هي التي موح موح البحر في الناس، فيهلك من يهلك، وينجو من ينجو، اللهم سلم سلم.

كما جاء في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١ ص ١٩٦)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٦ ص ٢٠٨٩).

قلتُ: وهلاك الناس على يد رؤوس الضلالة، كما هو مشاهد في بلدان المسلمين.

قلتُ: لأن لا يتصب للفتنة إلا مرضى القلوب، ولذلك استحقوا إقبالها عليهم، وصرعها هم، بخلاف المستعدين منها؛ الذين أذكروا عظيم خطرها، فاحتاطوا لها، وتجنبوا بداياتها، وهربوا من هيبها، فإنهم لا يصيبهم من أذاها إلا القليل؛ لعدم تغلقهم بها.

(٢) وانظر: «فتنة الفتن» للإدريسي (ص ٢٩٤ و ٤٠٦)، و «التذكرة بأحوال الموتى» للقرطبي (ج ٣ ص ١٠٩٢ و ١٠٩٦)، و «المنهاج» للنووي (ج ٢ ص ١٣٣).

(٣) **قلتُ:** لأن الناس يتخبطون في الفتن بحبب عشواء، فلا يهتدون إلى شيء؛ إلا الهلاك المبين هم في بلدهم، اللهم سلم سلم.

قلتُ: وَالْفِتْنُ إِنَّمَا تَزُولُ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبَلَدِ، وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ، وَتَرْكِ الْأُمُورِ لَهُمْ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً^(١)، إِنْ أَرَادَ النَّاسُ النَّجَاةَ مِنَ الْفِتْنِ الْمُحِيطَةِ بِهِمْ^(٢) فِي بُلْدَانِهِمْ.

(١) فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِرِحْلَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ».

أثر حسن لغيره

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (١١٧)، وَفِي «الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ» (١١٥)، وَالسُّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ق/٢٣٥/ط)، وَالْأَبْرُقُوهُيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ق/٩٤/ط) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِصَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ يَقُولُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ بِهِ.

(١) **قلتُ:** وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ الصَّحِيحُ فِي الْمَخْرَجِ مِنَ الْفِتْنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) **قلتُ:** وَإِذَا عَدَلَ النَّاسُ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي دُنْيَاهُمْ وَأَخْرَجَتْهُمْ، هَلَكُوا، وَخَالَفُوا، فَوَقَعُوا فِي الْفِتْنِ، وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي الْبُلْدَانِ، عِنْدَمَا رَجَعُوا إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَأَطَاعُوهُمْ فِي الثَّوَرَاتِ الْمُهْلِكَةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.

(٣) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ بْنُ مَنْصُورِ الْعَجَلِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَلْخِيُّ الزَّاهِدُ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْدِيْبِ» لابْنِ حَجْرٍ (ص ١٠٤).

قلت: وهذا سنده لا بأس به في الآثار، من أجل موافقته لكلام أئمة الحديث الثقات، لأن فيه محمد بن الحسن المقرئ.

قال عنه الذهبي رحمه الله في «ميزان الاعتدال» (ج ٣ ص ٥٢٠): (المقرئ المفسر،

وقرأ بالروايات، ورحل إلى عدة مدائن، وصار شيخ المقرئين في عصره على ضعف فيه). اهـ.

والأثر ذكره ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ١٢٣)، والأنباسي في «الشذا الفياح» (ج ١ ص ٤٠١)، والعراقي في «التقييد والإيضاح» (ج ١ ص ٧٤٥)، والسيوطي في «تدريب الراوي» (ج ٢ ص ٢١١)، والزركشي في «النكت» (ص ٤٠٥).

قلت: والآثار يتساهل فيها ما لا يتساهل في الأحاديث المسندة والأخبار، فافهم

لهذا ترشد.

وأخرجه الهروي في «ذم الكلام» (ج ٥ ص ٥٢) من طريق محمد بن عمر بن الحجاج حدثنا عبد الله بن أبي عمرو البكري عن سلم الخواص قال: سمعت إبراهيم بن أدهم رحمه الله يقول: «أصحاب الحديث بهم تدفع البلوى عن الناس، أو الآفات».

وإسناده فيه ضعف، لكن لا بأس به في المتابعات.

(٢) وَعَنْ سَلْمِ الْخَوَاصِ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْبَلَاءُ يُدْفَعُ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ بِأَصْحَابِ

الْحَدِيثِ».

أَثَرٌ حَسَنٌ لِعَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ٥٢) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى الْبَصْرِيَّ يَحْكِي عَنْ سَلْمِ الْخَوَاصِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

(٣) وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بِطَالِبِ الْحَدِيثِ يُدْفَعُ الْبَلَاءُ عَنْ أَهْلِ

الْأَرْضِ».

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ٥٣) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ بِنْدَارِ الصَّيْرَفِيِّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبِيبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطٍ بِهِ.

(١) هُوَ سَلْمٌ بْنُ مَيْمُونِ الْخَوَاصِ الرَّازِيِّ. مِنْ عُبَادِ أَهْلِ الشَّامِ، وَقُرَائِهِمْ، وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الصَّلَاحُ مَعَ ضَعْفٍ فِيهِ فِي الْحَدِيثِ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ١٧٩)، و«المجروحين» لابن حبان (ج ١ ص ٣٤٥).

(٢) هُوَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ وَاصِلِ الْكُوفِيِّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ١١ ص ٣٥٨)، و«التَّارِيخُ» لِلدَّارِمِيِّ (ص ٢٢٨).

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٤) وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنْ كَانَ أَحَدٌ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَنْجُو، فَهَوُّ لَاءِ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ الْحَدِيثَ».

أثرٌ حسنٌ

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذِمَّ الْكَلَامِ» (ج ٦ ص ٤٦)، وَالْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرْفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ١٠٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ النَّفِيلِيَّ بِهِ.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٥) وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لِيَحْفَظُ بِالْعَبْدِ الصَّالِحِ الْقَبِيلَ»^(١) مِنَ النَّاسِ».^(٢)

وَأَنْشَدَ أَبُو مُرَاجِمٍ الْخَاقَانِيُّ:

(١) الْقَبِيلُ: الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ.

انظر: «مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٢١٥ و ٢١٦).

(٢) أثرٌ حسنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ»، وَنُزْهَةَ الْفُضَّلَاءِ» (ص ١٤٤).

وإسناده حسنٌ.

أَهْلُ الْحَدِيثِ هُمُ النَّاجُونَ إِنْ عَمِلُوا بِهِ إِذَا مَا أَتَى عَنْ كُلِّ مُؤْتَمِنٍ
 قَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ خَيْرُ الْعِبَادِ عَلَى مَا كَانَ فِيهِمْ إِذَا أُنْجُوا مِنَ الْفِتَنِ
 مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ كَذَا حَانَتْ شَهَادَتُهُ فَطَابَ مِنْ مَيِّتٍ فِي اللَّحْدِ مُرْتَهِنٌ^(١)

قلتُ: وهذه الآثارُ تُدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْفَظُ النَّاسَ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِيهَا بَيْنَهُمْ، وَيَرْفَعُ الْعَذَابَ عَنْهُمْ بِالَّذِينَ يَطْلُبُونَ الْحَدِيثَ، وَيَعْمَلُونَ بِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُدًا.

قلتُ: لِذَلِكَ يَجِبُ التَّفَقُّهُ فِي فِقْهِ الْفِتَنِ، وَتَرْسِيخُ ضَوَابِطِهَا وَقَوَاعِدِهَا بِدَقَّةٍ وَتَفْصِيلٍ، كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي كُلِّ زَمَانٍ^(٢)، فَقَدْ شَيَّدُوا عَلَيْهَا صَرَحَ هَذَا الْعِلْمِ، وَهِيَ قَوَاعِدُ وَضَوَابِطُ يَلْزَمُ الْاِعْتِنَاءَ بِهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ وَحِينٍ^(٣)، وَخَاصَّةً عِنْدَمَا تُحِيطُ الْفِتْنُ بِالْمُسْلِمِينَ إِذِ الْاهْتِمَامُ بِهَا اِهْتِمَامٌ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِي يَدْفَعُ الْفِتْنَ، وَيُبْعِدُهَا، وَالِاشْتِغَالُ بِهَا يُعْنِي عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْحَطِيبُ فِي «شَرْفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ١١١).

(٢) **قلتُ:** وَالْعُدُولُ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْفِتَنِ، مُوجِبٌ لِلْفِتْنَةِ، وَالضَّلَالِ فِي الْبُلْدَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٣) وَلِهَذَا وَجَبَ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْتَفْتُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ، وَيُرَاجِعُوهُمْ فِيمَا يُعْرَضُ لَهُمْ مِنْ قَضَايَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ رحمته الله فِي «الْمَوْمَلِ» (ص ٥٥): «وَأَثَمَةُ الْحَدِيثِ هُمْ الْمُعْتَبِرُونَ الْقُدْوَةَ فِي

فِتْنِهِمْ، فَوَجَبَ الرَّجُوعُ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ». اهـ

الاشْتِغَالِ بِالْجُزْئِيَّاتِ^(١) الَّتِي لَا تَكَادُ تَنْتَهِي، وَيَجْعَلُ صَاحِبَهَا قَادِرًا عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ حَبَائِلِ الْفِتَنِ؛ بِأَقْلِ الْحَسَائِرِ، وَالْأَضْرَارِ.

وَهَذَا الْمُنْهَجُ التَّاصِيلِيُّ عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ^(٢)، يَبْعَثُ الْمُسْلِمَ عَلَى تَفْضِيلِ وَإِيْثَارِ السَّلَامَةِ، وَيُوَلِّدُ فِيهِ الْحَدَرَ مِنَ الشُّرُورِ الَّتِي تَقَعُ فِي الْفِتَنِ، وَيُجَنِّبُهُ الْعَثْرَاتُ، وَالْمَهَالِكُ، وَيَتْرُكُ مَا يَشِينُ عَلَيْهِ اسْتِقَامَتَهُ وَسَلَامَتَهُ، حَتَّى إِنَّهُ يَهْجُرُ الْكُفْرَةَ، وَالْمُبْتَدِعَةَ، وَالْعُصَاةَ، بِسَبَبِ ذَلِكَ يَشْرَعُ لَهُ الْهَجْرُ، لِئَلَّا يُشَارِكَهُمْ فِي الْفِتَنِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَيَنَالُ قِسْطًا مِنْ إِثْمِهَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قُلْتُ: وَالْفِتْنُ إِنَّمَا تَزُولُ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبَلَدِ، وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ، وَتَرْكِ الْأُمُورِ هُمْ جُمْلَةً وَفَصِيلًا^(٣)، إِنْ أَرَادَ النَّاسُ النِّجَاةَ مِنَ الْفِتَنِ الْمُحِيطَةِ بِهِمْ^(٤) فِي بُلْدَانِهِمْ.

(١) كَالِاشْتِغَالِ بِالسِّيَاسَاتِ الْغَرِيبَةِ الْهَالِكَةِ لِلشُّعُوبِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) **قُلْتُ:** وَبِهِمْ يَنْزِلُ الْأَمْنُ، وَتُرْفَعُ الْفِتْنُ، وَيُحْفَظُ النَّاسُ فِي الْبُلْدَانِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَى أَنْ يَجْعَلَ التَّوْفِيقَ لِأَحَدٍ غَيْرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨].

(٣) **قُلْتُ:** وَهَذَا هُوَ الْمَفْهُومُ الصَّحِيحُ فِي الْمَخْرَجِ مِنَ الْفِتَنِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٤) **قُلْتُ:** وَإِذَا عَدَلَ النَّاسُ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ، هَلَكُوا، وَخَالَفُوا، فَوَقَعُوا فِي الْفِتَنِ، وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي الْبُلْدَانِ، عِنْدَمَا رَجَعُوا إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَأَطَاعُوهُمْ فِي الثُّورَاتِ الْمُهْلِكَةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِرِحْلَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ».

أَثَرٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (١١٧)، وَفِي «الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ» (١١٥)، وَالسَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ق/٢٣٥/ط)، وَالْأَبْرُقُوهِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ق/٩٤/ط) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِصَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ يَقُولُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْآثَارِ، مِنْ أَجْلِ مُوَافَقَتِهِ لِكَلَامِ أُمَّةِ الْحَدِيثِ الثَّقَاتِ، لِأَنَّ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِي.

قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٥٢٠): (المُقْرِي الْمَفْسَّرُ، وَقَرَأَ

بِالرُّوَايَاتِ، وَرَحَلَ إِلَى عِدَّةِ مَدَائِنَ، وَصَارَ شَيْخَ الْمُقْرِيِّينَ فِي عَصْرِهِ عَلَى ضَعْفٍ فِيهِ). اهـ.

وَالْأَثَرُ ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٢٣)، وَالْأَنْبَاسِيُّ فِي «السُّدَا الْفَيَّاحِ» (ج ١ ص ٤٠١)، وَالْعِرَاقِيُّ فِي «التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» (ج ١ ص ٧٤٥)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي «تَدْرِيبِ الرَّاوي» (ج ٢ ص ٢١١)، وَالزَّرْكَشِيُّ فِي «النُّكْتِ» (ص ٤٠٥).

(١) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ بْنِ مَنْصُورِ الْعَجَلِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَلْخِيِّ الرَّاهِدِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ص ١٠٤).

وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «دَمَّ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ٥٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَجَّافِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو الْبَكْرِيُّ عَنْ سَلْمِ الْحَوَّاصِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ آدَهَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَصْحَابُ الْحَدِيثِ بِهِمْ تُدْفَعُ الْبُلُوى عَنِ النَّاسِ، أَوْ الْآفَاتُ».

وإسناده فيه ضعفٌ، لكن لا بأس به في المتابعات.

وقال الإمام علي بن المديني رحمته الله في حديث النبي صلوات الله عليه: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضُرُّهُمُ مَنْ خَالَفَهُمْ»: «هُمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَالَّذِينَ يَتَعَاهَدُونَ مَذَاهِبَ الرَّسُولِ صلوات الله عليه، وَيَذُبُّونَ عَنِ الْعِلْمِ»^(١).

وقال الحافظ الخطيب البغدادي رحمته الله في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٣٩):

(فَقَدْ جَعَلَ رَبُّ الْعَالَمِينَ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ حُرَّاسَ الدِّينِ، وَصَرَفَ عَنْهُمْ كَيْدَ الْمُعَانِدِينَ، لِيَتَمَسَّكِهِمُ بِالشَّرْعِ الْمُتَيْنِ، وَاقْتِفَائِهِمْ آثَارَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَشَأْنُهُمْ حِفْظُ الْآثَارِ، وَقَطْعُ الْمَفَاوِزِ وَالْقِفَارِ، وَرُكُوبُ الْبَرَارِيِّ وَالْبِحَارِ فِي اقْتِبَاسِ مَا شَرَعَ الرَّسُولُ الْمُصْطَفَى صلوات الله عليه لَا يُعْرَجُونَ عَنْهُ إِلَى رَأْيٍ وَلَا هَوَى، قَبِلُوا شَرِيعَتَهُ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَحَرَسُوا سُنَّتَهُ حِفْظًا وَنَقْلًا حَتَّى ثَبَتُوا بِذَلِكَ أَصْلَهَا، وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا، وَكَمْ مِنْ مُلْحِدٍ يَرُومُ أَنْ

(١) أُنْزِرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٤٨٥)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٢٤٦)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٨).

وإسناده صحيحٌ.

يَخْلَطُ بِالشَّرِيعَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى يَذُبُّ بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ عَنْهَا، فَهُمْ الْحِفَاطُ لِأَرْكَانِهَا وَالْقَوَامُونَ بِأَمْرِهَا وَشَأْنِهَا، إِذَا صَدَفَ عَنِ الدَّفَاعِ عَنْهَا، فَهُمْ ذُوئَهَا يُنَاضِلُونَ، أَوْلَيْكَ حِزْبُ اللَّهِ إِلَّا أَنْ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ). اهـ

وقال الحافظ الخطيب البغدادي رحمته في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٣٧):

(وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَهُ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ، وَهَدَمَ بِهِمْ كُلَّ بِدْعَةٍ شَنِيعَةٍ، فَهُمْ أَمْنَاءُ اللَّهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ، وَالْوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمَّتِهِ، وَالْمُجْتَهِدُونَ فِي حِفْظِ مِلَّتِهِ، أَنْوَارُهُمْ زَاهِرَةٌ، وَفَضَائِلُهُمْ سَائِرَةٌ، وَأَيَاتُهُمْ بَاهِرَةٌ، وَمَذَاهِبُهُمْ ظَاهِرَةٌ، وَحُجَجُهُمْ قَاهِرَةٌ، وَكُلُّ فِتْنَةٍ تَتَحَيَّرُ إِلَى هَوَى تَرْجِعُ إِلَيْهِ، أَوْ تَسْتَحْسِنُ رَأْيًا تَعَكْفُ عَلَيْهِ؛ سِوَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّ الْكِتَابَ عُدَّتِهِمْ، وَالسُّنَّةَ حُجَّتَهُمْ، وَالرَّسُولَ ﷺ فِتْنَتَهُمْ، وَإِلَيْهِ نَسَبَتُهُمْ، لَا يُعَرِّجُونَ عَلَى الْأَهْوَاءِ، وَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْأَرَءَاءِ، يُقْبَلُ مِنْهُمْ مَا رَوَوْا عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُمْ الْمُأْمُونُونَ عَلَيْهِ وَالْعُدُولُ، حَفِظَةَ الدِّينِ وَخَزَنَتَهُ، وَأَوْعِيَةَ الْعِلْمِ وَحَمَلَتَهُ، إِذَا اخْتَلَفَ فِي حَدِيثٍ، كَانَ إِلَيْهِمُ الرَّجُوعُ، فَمَا حَكَمُوا بِهِ، فَهُوَ الْمَقْبُولُ الْمَسْمُوعُ، وَمِنْهُمْ كُلُّ عَالِمٍ فَقِيهٍ، وَإِمَامٍ رَفِيعِ نَبِيَّةٍ، وَرَاهِدٍ فِي قَبِيلَةٍ، وَمَخْصُوصٍ بِفَضِيلَةٍ، وَقَارِيٍّ مُتَّقِنٍ، وَخَطِيبٍ مُحْسِنٍ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ الْعَظِيمُ، وَسَبِيلُهُمُ السَّبِيلُ الْمُسْتَقِيمُ، وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ بِاعْتِقَادِهِمْ يَتَّظَاهَرُ، وَعَلَى الْإِفْصَاحِ بِغَيْرِ مَذَاهِبِهِمْ لَا يَتَجَاسَرُ مَنْ كَادَهُمْ خَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عَانَدَهُمْ خَذَلَهُ اللَّهُ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا يُفْلِحُ مَنْ اعْتَزَلَهُمْ، الْمُحْتَاطُ لِدِينِهِ إِلَى إِرْشَادِهِمْ فَاقِرٌ، وَبَصْرُ النَّاطِرِ بِالسُّوءِ إِلَيْهِمْ حَسِيرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خَاتِمَةُ النَّصْرِ

نَصْرُ

أَهْلِ الْحَدِيثِ^(١) عَلَى التَّتَرَاتِبِ هُولاكُو

فِي مَدِينَةِ أَصْبَهَانَ فِي الْعِرَاقِ الثَّانِي

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ دِحْيَةَ رحمته الله: (فَخَرَجَ فِي جَمَادَى الْأُولَى سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَسِتْمِائَةَ جَيْشٌ مِنَ التُّرْكِ يُقَالُ لَهُ: «الطَّطَرُ»^(٢) عَظُمَ فِي فَتْكِهِ الحَطْبُ والحَطْرُ، وَقَضَى لَهُ مِنْ قَتْلِ النُّفُوسِ الْمُؤْمِنَةِ الوَطْرَ، وَلَمْ تَهْتَدِ إِلَى دَفْعِهِ بِالْحِيلِ الفَطْرَ، فَقَتَلُوا مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ وَمَا دُونَهُ مِنْ جَمِيعِ بِلَادِ خُرَّاسَانَ، وَمُحَوَّارِ سُومِ مُلْكِ بَنِي سَاسَانَ، وَهَذَا الجَيْشُ مِمَّنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ، وَيَرَى أَنَّ الحَاقِقَ المُصَوِّرَ هُمَا النِّيرَانِ، وَمَلِكُهُمْ يُعْرَفُ بِخَانَ خَاقَانَ، وَخَرَّبُوا مَدِينَةَ

(١) أَهْلُ الحَدِيثِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي بُلْدَانِهِمْ يُوجِدُ الأَمْنُ والأَمَانُ، وَالنَّصْرُ المُنْفَرُ هُمْ طَالَ الزَّمَانُ أَوْ قَصَرَ عَلَى الكُفْرَةِ فِي الحَارِجِ، وَعَلَى المَبْتَدِعَةِ فِي الدَّخْلِ، أَمَا بِالسَّيْفِ وَالسَّنَانِ، أَوْ بِالحُجَّةِ وَالْبَيَانِ، وَلَا بَدَّ. قُلْتُ: وَالنَّصْرُ عَلَى الأَعْدَاءِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ بَيَانِ الحَقِّ وَإِيضًا فِي الحَارِجِ وَالدَّخْلِ؛ فَإِنَّ الحَقَّ أَبْلَجُ، وَالبَاطِلُ جَلَجَجٌ، وَالْوَيْلُ لِلْكَفْرَةِ وَالمَبْتَدِعَةِ فِي الدُّنْيَا وَالأُخْرَةِ.

(٢) هُمْ: التَّتَرُ، وَالتَّتَارُ أَصْحَابُ هُولاكُو، وَهُوَ الَّذِي حَكَمَ: ((إِيرَانَ)) سَنَةَ: (٥٦٥هـ)!

انظر: ((حياة جنكيز خان الإدارية والسياسية والعسكرية)) (ص ٢٠ و ٢٢ و ٦٨ و ١٠٠ و ١٩٩)؛

تاريخ المغول.

نَشَاورَ وَأَطْلَقُوا فِيهَا النَّيْرَانَ، وَخَارَ عَنْهُمْ مِنْ أَهْلِ خَوَارِزْمِ كُلِّ إِنْسَانٍ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا مَنْ اخْتَبَأَ فِي الْمَغَارَاتِ، وَالْكُهْفَانِ، حَتَّى وَصَلُوا إِلَيْهَا وَقَتَلُوا وَسَبَّوْا وَخَرَّبُوا الْبُنْيَانَ، وَأَطْلَقُوا الْمَاءَ عَلَى الْمَدِينَةِ مِنْ نَهْرِ جَيْحَانَ، فَغَرَقَ فِيهَا مَبَانِيَ الذَّرَى وَالْأَرْكَانَ... وَقَطَعُوا مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ أَنْ يُوصَلَ مِنَ الدِّينِ بِأَخْسِ الْأَدْيَانِ إِلَى أَنْ وَصَلُوا بِلَادَ نِهَسْتَانَ فَخَرَّبُوا مَدِينَةَ الرَّيِّ، وَقَزْوِينَ^(١)، وَأَبَهَرَ^(٢)، وَزَنْجَانَ^(٣)، وَمَدِينَةَ أَرْدَبِيلِ^(٤)، وَمَدِينَةَ مَرَاغَةَ^(٥): كُرْسِيَّ بِلَادِ أَدْرَبِيحَانَ^(٦)، وَاسْتَأْصَلُوا شَافَةَ مَنْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَعْيَانِ، وَاسْتَبَاحُوا قَتْلَ النِّسَاءِ، وَذَبَحَ الْوُلْدَانَ، ثُمَّ وَصَلُوا إِلَى الْعِرَاقِ الثَّانِي، وَأَعْظَمَ مُدُنَهُ مَدِينَةَ أَصْبَهَانَ^(٧)، وَدَوَّرَ سُورَهَا فِي غَايَةِ الِارْتِفَاعِ وَالِإِتْقَانِ، وَأَهْلَهَا مُشْتَعِلُونَ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، فَحَفِظَهُمُ اللَّهُ بِهَذَا الشَّأْنِ وَكَفَّ كَفَّ الْكُفْرِ عَنْهُمْ بِأَيْمَانِ الْإِيمَانِ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ مَوَائِدَ التَّايِيدِ وَالِإِحْسَانَ فَتَلَقَوْهُمْ بِصُدُورٍ هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ صُدُورِ الشُّجْعَانَ،

(١) انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ٤ ص ٣٤٢).

(٢) انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ١ ص ٨٢).

(٣) انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ٣ ص ١٥٢).

(٤) انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ١ ص ١٤٥).

(٥) انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ٥ ص ٩٣).

(٦) وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: «أَدْرَبِيحَانَ» بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِّ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، ثُمَّ بَاءٌ مُوحَّدةٌ، ثُمَّ يَاءٌ سَاكِنَةٌ.

انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ١ ص ١٢٨).

(٧) وَبَعْضُهُمْ يَكْسِرُ هَمْزَةَ أَصْبَهَانَ.

انظر: «مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج ١ ص ٢٠٦).

وَحَقَّقُوا الْخُبْرَ بِأَنَّهَا بَلَدُ الْفُرْسَانِ، وَاجْتَمَعَ فِيهَا مِائَةٌ أَلْفٍ إِنْسَانٍ، وَخَرَجُوا إِلَيْهِمْ كَأْسَدٍ، وَلَكِنْ غَابَتْهَا عَوَامِلُ الْخُرْصَانِ^(١)، وَقَدْ لَبَسُوا الْبِيَاضَ كَثُغُورِ الْأَقْحَوَانِ، وَعَلَيْهِمْ دُرُوعٌ فَضْفَاضَةٌ فِي صَفَاءِ الْغُدْرَانِ، وَهَيَّئَتْ لِلْمُجَاهِدِينَ دَرَجَاتِ الْجِنَانِ، وَأَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ دَرَكَاتِ النَّيْرَانِ، وَبَرَزَ إِلَى «الطَّطْرِ» الْقَتْلُ فِي مَضَاجِعِهِمْ وَسَاقِهِمْ الْقَدْرُ الْمَحْتُمُ إِلَى مَصَارِعِهِمْ، فَمَرَقُوا عَنِ أَصْبَهَانَ مُرُوقُ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيِّ، وَاشْتَدُّوا إِلَى الْوَادِي فَطَمَّ عَلَى الْقُرَى، فَفَرُّوا مِنْهُمْ فِرَارَ الشَّيْطَانِ يَوْمَ بَدْرٍ لَهُ حُصَاصٌ^(٢)، وَرَأَوْا أَنَّهُمْ إِنْ وَقَفُوا لَمْ يُمَكِّنْ لَهُمْ مِنْ اِهْلَاكِ مَخْلَصٍ، وَوَاصَلُوا السَّيْرَ بِالسَّرَى وَهَدُّوا مِنْ هَمْدَانَ الْوَهَادِ وَالذُّرَى بَعْدَ أَنْ قَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ، وَالْأَرْوَاحُ فِي مَسَاقٍ مِنْ ذَبْحٍ وَمُثْلَى، وَضَرَبَ الْأَعْنَاقَ، وَصَعَدُوا جَبَلَ أَزَنْدَ فَقَتَلُوا مِنْ فِيهِ مِنْ جُمُوعِ صُلَحَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَخَرَبُوا مَا فِيهِ مِنْ الْجَنَّاتِ وَالْبَسَاتِينِ، وَأَنْتَهَكُوا مِنْهُمْ، وَمِنْ نِسْوَانِهِمْ حُرْمَاتِ الدِّينِ، وَكَانَتْ اسْتِطَالَتُهُمْ عَلَى ثُلثِي بِلَادِ الْمَشْرِقِ الْأَعْلَى، وَقَتَلُوا فِيهَا مِنَ الْخَلَائِقِ مَا لَا يُحْصَى^(٣). اهـ



(١) وَالْخِرَاصُ، وَالْخِرْصُ، وَالْخِرْصَانُ، وَالْخُرْصُ: سِنَانُ الرُّمْحِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا عَلَى الْجَبَّةِ مِنَ السِّنَانِ، وَقِيلَ: هُوَ الرُّمْحُ نَفْسُهُ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ٧ ص ٢١).

(٢) أَيُّ: ضَرَّاطٌ.

انظر: «النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لابنِ الْأَثِيرِ (ج ١ ص ٣٩٦).

(٣) نَقَلَهُ عَنْهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «التَّدْكِرَةِ بِأَحْوَالِ الْمَوْتَى وَأُمُورِ الْآخِرَةِ» (ج ٣ ص ١١٧٣).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	الرقم
٥ الْمُقَدِّمَةُ	(١)
٧ الْفِتْنُ تَرْوُلُ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ	(٢)
٩ الْأَدَابُ الَّتِي يَحْصُلُهَا الطَّالِبُ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ	(٣)
١١ ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ طُلَّابَ الْحَدِيثِ فِي الْبُلْدِ يَرْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى الْعِقَابَ عَنِ النَّاسِ فِي الْبُلْدَانِ	(٤)
١٣ ذِكْرُ الْأَثَارِ عَلَى أَنَّ الْعَذَابَ يُرْفَعُ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ	(٥)
١٣ ذِكْرُ الْأَثَارِ عَلَى أَنَّ الْبَلَاءَ يُدْفَعُ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ	(٦)
١٧ يَجِبُ تَرْبِيَةُ الشُّعُوبِ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ الْحَدِيثِ	(٧)
١٧ يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَمْنَ وَالْأَمَانَ فِي الْأَوْطَانِ بِوُجُودِ أَهْلِ الْحَدِيثِ	(٨)
١٨ يَجِبُ تَكْثِيرُ سَوَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِيَرْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى الْعِقَابَ عَنِ النَّاسِ	(٩)
٢٠ أَهْلُ الْحَدِيثِ هُمْ: الطَّائِفَةُ النَّاجِيَّةُ	(١٠)
٢٢ نَصْرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى أَهْلِ الْكُفْرِ، وَأَهْلِ الْبِدْعِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	(١١)

